

تعتمد الوكالة العقارية الفلاحية تنظيم مناظرات خارجية بالاختبارات الكتابية والشفاهية لانتداب "عدد 02 مهندس أول اختصاص هندسة مياه و تهيئة و عدد 01 مهندس أول اختصاص هندسة ريفية و عدد 01 متصرف اختصاص مالية و عدد 01 متصرف اختصاص ميكاترونيك السيارات أو صيانة السيارات وفقا للبيانات التالية:

رمز المراقبة	الخططة المراد شغورها	مكان العمل	عدد الخطط المراد سداد شغورها	الشهادة العلمية المطلوبة	الاختصاص	طريقة الاختبار
مهندس أول - 2020.1	مهندس أول (قار)	الادارة المركزية	01	الشهادة الوطنية لمهندس	هندسة مياه و تهيئة	اختبار كتابي+اختبار شفاهي
مهندس أول - 2020.2	مهندس أول (قار)	الدائرة الجهوية بجندوبة	01	الشهادة الوطنية لمهندس	هندسة مياه و تهيئة	اختبار كتابي+اختبار شفاهي
مهندس أول - 2020.3	مهندس أول (قار)	الدائرة الجهوية بتونس سلطان زغوان سلطان بن عروس	01	الشهادة الوطنية لمهندس	هندسة ريفية	اختبار كتابي+اختبار شفاهي
- متصرف 2020.1	متصرف قار	الادارة المركزية	01	شهادة الأستاذية أو الإجازة	ميكاترونيك السيارات أو صيانة السيارات	اختبار كتابي+اختبار شفاهي
- متصرف 2020	متصرف قار	الادارة المركزية	01	شهادة الأستاذية أو الإجازة	مالية	اختبار كتابي+اختبار شفاهي

1. يتعين على كل مرشح بعد وضع ملف ترشحه في ظرف مغلق إما بإيداعه مباشرة بمكتب الضبط المركزي أو إرساله عن طريق البريد السريع أو البريد المضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ للوكالة العقارية الفلاحية، 140 شارع الحرية البلفيدير 1002 تونس مع التنصيص على رمز المراقبة على الظرف المرسل وتتضمن الوثائق التالية :

- مطلب ترشح باسم السيد المدير العام للوكالة العقارية الفلاحية

- استمارة الترشح مستخرجة من موقع المراقبة : www.concours.gov.tn

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية

- سيرة ذاتية تتضمن وجوبا العنوان الكامل للمترشح بكل دقة ورقم هاتفه

- نسخة من الشهادة العلمية المطلوبة والتي يكون مؤشرها عليها من قبل المندوبية الجهوية للتربية في صورة حصول المترشح على هذه الشهادة من مؤسسات جامعية خاصة

- بالنسبة للمترشحين الذين تجاوزوا سن 40 سنة، يتعين تقديم شهادة ترسيم بصفة طالب شغل مسلمة من قبل مكتب التشغيل والعمل المستقل لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من 03 أشهر في تاريخ ختم الترشحات وتتضمن تاريخ أول تسجيل على أن لا يتجاوز سن المترشح 45 سنة في كل الحالات بتاريخ 01 جانفي 2020 .

2. يتعين على كافة المترشحين التسجيل عبر موقع المراقبة www.concours.gov.tn

3. يجب أن تحمل الظروف رمز المراقبة المترشح لها

4. يرفض وجوبا كل ملف ترشح يرد بعد آجال ختم الترشحات، لا يتضمن استمارة الترشح، لا يتضمن رمز المراقبة المترشح لها، لا يتضمن جميع الوثائق المطلوبة، والتي تكون المعطيات المضمنة بالاستمارة مخالفة ل الواقع.



5. يرفض جوبا كل ملف ترشح يرد عبر البريد العادي
 6. يجب على المترشح أن يكون مؤهلاً للعمل بكمال تراب الجمهورية.
 7. عدم الاستدعاء لإجراء الاختبارات يعتبر إجابة بالرفض على المطلب.
 8. تم تحديد منهجية المنازعة كما يلي:

+ مرحلة أولى

يتم في مرحلة أولى فرز ملفات المترشحين الواردة على مكتب الضبط المركزي للوكلة للتثبت من استيفانها لـ كـامل الشروط المطلوبة لـ اجـتـياـز الاختـبار الـكتـابـي (الأـجـال، الوـثـائق المـطلـوبـة، السـن، الشـاهـدـة العـلـمـيـة...)

+ مرحلة ثانية

يتم إجراء اختبار كتابي لكافة المترشحين المقبولـة ملفـاتهم باعـتمـاد صـيـغـة الأـسـئـلـة متـعدـدة الاختـيـارات (QCM) ويـتم إـسـنـاد عـدـد عـلـى 30 بـالـنـسـبـة لـلـاـخـتـارـات الـكـتـابـيـة.
 يتم على إثر ذلك الإعلان عن قائمة الناجحين في الإختبار الكتابي بموقع الواب الخاص بالوكلة و الذين يشترطـونـ فيـ قـبـولـهمـ الأولـيـ أنـ يـتـحـصـلـواـ عـلـىـ عـدـدـ يـساـويـ أوـ يـفـوقـ نـصـفـ العـدـدـ الأـقـصـيـ لـلـاـخـتـارـ الـكـتـابـيـ معـ فـتـحـ بـابـ الـاعـتـراـضـاتـ لـمـدـدـ 10 أيامـ يـتمـ عـلـىـ إـثـرـهـاـ النـظـرـ فـيـهـاـ منـ طـرفـ الـلـجـنةـ لـتـحـدـيـدـ القـائـمـةـ النـهـاـيـةـ.

+ مرحلة ثالثة

يـتمـ دـعـوـةـ 10 أـضـعـافـ الـخـطـطـ المـعـرـوـضـةـ لـلـتـنـاظـرـ بـعـدـ تـرـتـيبـ الـمـتـرـشـحـينـ حـسـبـ الـأـعـدـادـ الـمـتـحـصـلـ عـلـيـهـاـ فـيـ الـاـخـتـارـ الـكـتـابـيـ منـ أجلـ اـجـتـياـزـ الـاـخـتـارـ الـشـفـاوـيـ وـيـتـرـتـيبـ الـمـتـرـشـحـينـ حـسـبـ الـعـدـدـ الـجـمـلـيـ الـمـتـحـصـلـ عـلـيـهـ (ـاـخـتـارـ الـكـتـابـيـ +ـ اـخـتـارـ شـفـاوـيـ).
 ملاحظة :

يمـكـنـ لـلـاـخـتـارـ الـشـفـاوـيـ يـتمـ إـسـنـادـ عـدـدـ لاـ يـتـجـاـزـ 20 نقطـةـ طـقـاـ للمـقـايـيسـ التـالـيـةـ:
 بـعـدـ دـعـوـةـ 10 أـضـعـافـ الـخـطـطـ المـعـرـوـضـةـ لـلـتـنـاظـرـ فـيـ صـورـةـ تـسـاـوـيـ عـدـدـ الـاـخـتـارـ الـكـتـابـيـ معـ الـمـتـرـشـحـينـ الـمـوـالـيـنـ لـهـ وـذـلـكـ بـدـعـوـتـهـمـ لـاجـتـياـزـ الـاـخـتـارـ الـشـفـاوـيـ.

بالـنـسـبـةـ لـلـاـخـتـارـ الـشـفـاوـيـ يـتمـ إـسـنـادـ عـدـدـ لاـ يـتـجـاـزـ 20 نقطـةـ طـقـاـ للمـقـايـيسـ التـالـيـةـ:

1- المقـايـيسـ المـتـعـلـقـةـ بـالـمـؤـهـلـاتـ وـالـمـعـارـفـ:

+ الـقـدـرـةـ عـلـىـ التـعـبـيرـ بـالـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ: 03 نقاط

+ الـقـدـرـةـ عـلـىـ التـعـبـيرـ بـالـلـغـةـ الـفـرـنـسـيـةـ: 02 نقاط

+ الـمـعـارـفـ: 04 نقاط

2- المقـايـيسـ المـتـعـلـقـةـ بـالـحـضـورـ وـالـحـوـافـزـ:

+ الـهـنـدـامـ وـالـحـضـورـ: 03 نقاط

+ جـودـةـ الـفـهـمـ وـالـتـجـاـوـبـ: 04 نقاط

+ الـحـوـافـزـ (ـاـهـتـمـامـ بـالـعـمـلـ وـبـالـمـرـكـزـ)ـ مـدـىـ مـلـاـعـمـةـ مـؤـهـلـاتـ الـمـتـرـشـحـ لـرـكـزـ الـعـمـلـ): 04 نقاط

وـتـبـعـاـ لـذـلـكـ يـتـرـتـيبـ الـمـتـرـشـحـينـ طـقـاـ لـلـعـدـدـ الـنـهـاـيـيـ المـتـحـصـلـ عـلـيـهـ 50 (ـالـعـدـدـ الـكـتـابـيـ /ـ 30 +ـ الـعـدـدـ الـشـفـاوـيـ /ـ 20ـ)ـ حـسـبـ الـجـدـارـةـ وـيـتـمـ التـصـرـيـحـ بـهـذـهـ النـتـائـجـ الـأـوـلـيـةـ وـنـشـرـهـاـ عـلـىـ مـوـقـعـ الـبـوـاـبـةـ الـو~طنـيـةـ لـلـاـنـتـدـابـاتـ بـالـقـطـاعـ الـعـمـومـيـ www.concours.gov.tnـ وـفـتـحـ بـابـ الـاعـتـراـضـاتـ لـمـدـدـ 10 أيامـ يـتمـ عـلـىـ إـثـرـهـاـ النـظـرـ فـيـهـاـ وـفـيـ صـورـةـ تـسـاـوـيـ يتمـ تـرجـيـحـ الـأـكـبرـ سـنـاـ.

10. يتم اللجوء للقائمة التكميلية في حدود 50% من عدد الخطط المفتوحة للتناظر في صورة تخلي المترشح الذي تم التصريح بـنـجـاحـهـ وـعـدـمـ مـبـاشـرـتـهـ لـعـملـهـ أوـ فيـ صـورـةـ المـغـادـرـةـ وـيـنـتـهـيـ الـعـمـلـ بـهـاـ بـمـرـورـ 06ـ أـشـهـرـ مـنـ تـارـيـخـ الإـلـاعـانـ عـنـ القـائـمـةـ الـأـصـلـيـةـ.

11. لا يمكن لأـيـ مـتـرـشـحـ أـيـ تـرـتـيبـ طـقـاـ لـلـشـاهـدـةـ الـعـلـمـيـةـ الـمـتـحـصـلـ عـلـيـهـ (ـاـنـ كـانـتـ أـعـلـىـ مـنـ الـمـطـلـوبـ لـلـخـطـةـ)ـ وـيـمـضـيـ التـزـاماـ فـيـ ذـلـكـ فـورـ مـبـاشـرـتـهـ لـلـعـمـلـ.

آخر أجل لاستلام الترشحات حدد ليوم 08 جانفي 2021 ويتم اعتماد ختم مكتب الضبط المركزي للوكلة بالنسبة للترشحات المودعة مباشرة أو ختم مكتب البريد الذي تم من خلاله ارسال الترشحات بالنسبة للترشحات المرسلة بواسطة البريد.

